

فتاوى الألباني 04 حديث جبريل بزيادة الحج وتعمير ، فما صحة الحديث، وما حكم العمرة ؟

محمد ناصر الدين الألباني

عند الرسول جبريل عندما أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقال ما هو الإسلام وقال النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتحتمر وتصوم رمضان وتحج وتعمير. ما صاحب الحديث وما حكم العمرة الحديث قد جاء في صحيح ابن خزيمة بزيادة وان تعتمر وحكم العمرة انها واجبة ولكن وجوبها قد يكون منفصلة عن الحج وقد يكون مقرونا بالحج فقد لا يتمكن الانسان من الحج كما يتمكن من العمرة فحينئذ عليه ان يأتي بعمرة مفردة عن الحج لانه لا يستطيع ان يحج. اما اذا كان يعلم من نفسه انه قادر على ان يحج الى بيت الله الحرام فهو في هذه الحالة يجب ان يعتمر عمرة الحج في اشهر الحج في شهر من اشهر الحج. وبذلك يكون قد جمع بين واجبين. الواجب الاول اداء العمرة والواجب الاخر اداء فريضة الحج ولذلك يكون المسلم اذا حج الحج التي امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بها وحذر من افراد الحج يكون قد جمع بين العمرة الواجبة وبين الفريضة الواجبة الحج اذا على كل حاج ممن ليس من اهل مكة ان ينوي اما القران بين العمرة والحج واما التمتع بالعمرة الى الحج. كما قال تعالى ومن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام فكل من لم يكن مكيا فعليه عمرة كما عليه حج فاذا كان قد تمتع بالعمرة الى الحج او قرن بين العمرة والحج فقد ادى ما كان واجبا عليه من العمرة اما من لا يستطيع الحج لسبب او اخر فعليه ان يؤدي عمرة لوحدها. هذا جواب ما سبق ربه خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة